المجلس الإسلامي السوري: قتال "قسد" واجب شرعي لحماية البلاد والعباد الكاتب : المجلس الإسلامي السوري التاريخ : 27 فبراير 2018 م التاريخ : 27 فبراير 4228 م



اعتبر مجلس الإفتاء التابع للمجلس الإسلامي السوري أن قتال ما يسمي بقوات سوريا الديمقراطية "قسد" هو جهاد في سبيل الله، مشيراً إلى أن تلك المليشيات هي فتنة للناس في دينهم ودنياهم، ولا فرق بين قتالهم وقتال النظام، لأنهم يعملون على تقسيم البلاد وتحقيق أهداف أعداء الله.

وأشار المجلس في فتوى أصدرها اليوم واطلع عليها موقع نور سورية أن مليشيا قسد لها ارتباطات مشبوهة بالنظام وأمريكا، وقد عملت على قتال الثوار في أكثر من مرة، كما ظهر من أفرادها الاستهزاء بالدين والإلحاد، مؤكداً أن تلك المليشيا هي مشروع انفصالي معاد للعشب وهويته وطابعه.

كما شدد المجلس على أن المليشيا لا علاقة لها بالكرد، حيث إنهم لا يتفقون معهم، وقد مارسوا الظلم والإجرام بحقهم وبحق العرب والتركمان في مناطقهم.

ولفت المجلس إلى أن قتال تلك المليشيا "واجب لحماية البلاد والعباد ما داموا محاربين للثورة ومناصرين للنظام وحلفائه، فإن تابوا قبل القدرة عليهم فهم آمنون وتقبل توبتهم ويُكف عنهم، ومن ألقى سلاحه من المقاتلين واستسلم فهو آمن.

ونبه المجلس إلى أن سلاحهم وأمتعتهم وممتلكاتهم تعتبر غنيمة مشروعة، كما يحكم على أسراهم بالقتل أو الفداء مع تغليب المصلحة العامة، أما النساء والشيوخ والأطفال فيعاملون معاملة حسنة مالم يثبت تورطهم في قتال.

وأكد المجلس على عدم وجود مانع شرعي من التعاون مع الحكومة التركية في قتال تلك المليشيات، لما في ذلك من مصلحة للثورة، حسب الفتوى، إضافة إلى أنها من باب التعاون على البر والتقوى.





| 11   | رقم الفتوى    |
|--|---------------|
| الإلتين 10 جمادي الأخرة 1439هـ الموافق 26 شياط 2018م | تاريخ الفتوى: |

## حكم قتال قسد / قوات سوريا الديمقراطية

السؤال: من الفصائل المسلحة التي ظهرت في الثورة السورية ميليشيات (قوات سوريا الديمقراطية)، والتي تسمى (قسد)، وسارت بسياسات تخالف الثورة وتطلعات الشعب السوري، وحاربت أهلنا وشعبنا، مما جعل الثوار وبمؤازرة تركيا يعلنون الحرب عليها؛ فما حكم قتالها؟ وما حكم أموالها وأسراها؟ وما هو حكم السلاح المأخوذ منهم قتالاً أو دون قتال كالعثور عليه في مستودعاته؟ وكيف نتعامل مع الأسرى منهم من الرجال والنساء والأطفال وكبار السن؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين، ولا عدوان إلا على الظالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين وبعد: فإنَّ ميليشات (قسد) من المجموعات المفسدة في الأرض التي يجب جهادها حماية للأنفس والأموال والبلاد، وتفصيل ذلك كما يلى:

أولاً: ميلشيات (سوريا الديمقراطية) الانفصالية والتي يشار إلها بـ "قسد"، هي تحالف متعدد الأعراق والأديان، و ذات تحالفات مشبوهة مع النظام، والقوات الأمرىكية، ولها أهداف في تقسيم البلاد والإضرار بالثورة السورية، وقد وقفت في وجه الثوار بل وقاتلتهم وناصرت النظام عليهم كما ظهر من هذا الفصيل أعمال إجرامية ضد الثوار واعتدت ميليشياته على الأمنين من العرب والتركمان وإخواننا الأكراد الذين لا يتفقون معهم، وظهر منهم محاربة الجمعيات والمؤسسات الخيرية، والدعوبة، وظهر من بعض أفرادهم الإلحاد والاستهزاء بالدين، مما يؤكد أن هذا الفصيل إنما هو مشروع انفصالي معادٍ للشعب وهويته وتطلعاته، وسبق أن أصدر المجلس الاسلامي السوري بيانًا حول ممارسات مجموعات (قسد) الإجرامية بحق شعبنا السوري.

ثانياً: بناء على حقيقة هذا الفصيل وما يقوم به فإن قتاله هو من الجهاد في سبيل الله، قال تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٠]، وقال: ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَبَكُونَ النِّينُ لِلَّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَلَا عُدُوانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٣]، وهؤلاء أصحاب فتنة للناس في دينهم ودنياهم، لا فرق بينهم وبين قتال النظام لأنهم حلفه وبحققون ما يربده أعداء الله في سوريا من التقسيم والقضاء على الثورة، وفي جهادهم حماية للبلاد والعباد، قال رسول الله ﷺ: « مَنْ قُتلَ دُونَ مالهِ فهو شهيد، ومَنْ قُتِلَ دُونَ دَمهِ فهو شهيد، ومن قتلَ دون دِينه فهو شهيد، ومن قُتلَ دُونَ أَهْلهِ فِهو شهيد» أخرجه أبو داود، والترمذي، كما أن فيه نصرة للمستضعفين، قال تعالى: ﴿ وَإِن اسْتَنصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصُرُ ﴾ [الأنفال: ٧٧]، وعندما نقرر مشروعية قتال هذا الفصيل فإن مشروعية قتاله تبقى قائمة ما داموا محاربين للثورة مناصرين للنظام و حلفائه، فإن تابوا قبل القدرة عليهم فهم آمنون وتقبل توبيهم ونكف عنهم، وكذا من ألقي سلاحه من المقاتلين واستسلم فهو آمن.

صفحة ١/١









ثالثاً: أما حكم سلاحهم فهو غنيمة مشروعة. سواء كان السلاح معهم مما يقاتلون به أو كان في مستودعاتهم فإنه يؤخذ وينفق في مصالح القتال ضد أعداء الثورة، وينبغي أن يكون التصرف في الغنائم محصوراً بالقادة وغرف العمليات، ولا يجوز للأفراد التصرف فها دون الرجوع للقادة.

رابعاً: وأما أسراهم: فالمجاهدون مخيرون في ذلك كما قال تعالى: ﴿فَضَرْبَ الرِّفَابِ حَتَى إِذَا أَثْخَنْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الُوَقَاقِ فَإِمَّا مَنَّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً﴾ [مجد: ٤]، ويُغلَّب جانب المصلحة في ذلك، وأما النساء غير المحاربات، والأطفال والشيوخ فهؤلاء إن لم يقاتلوا فينبغي الإحسان إليهم وعدم التعرض لهم بقتل وما شابه ذلك وهم إخوة لنا في العقيدة دمهم كدمنا ولا خلاف معهم، إنما الخلاف مع أولئك المجرمين المحاربين.

خامساً: وأما الجرحى في ساحات القتال والمعركة قائمة فلهم حكم المقاتلين إن كانت لهم القدرة على القتال، وخاصة عند خشية هروبهم، أو محاولة الاعتداء على المجاهدين، فإن لم تعد لهم قدرة على القتال يعاملون معاملة الأسرى فإذا وضعت الحرب أوزارها فيعاملون معاملة تليق بآدميتهم حتى ينظر القضاء في أمرهم.

سادساً: وأما متاعهم وممتلكاتهم وطعامهم وشرابهم مما يستخدمونه في الاستعانة به على القتال فهذا يؤخذ ويتموّله المجاهدون ويستعينون به في قتالهم، أما ما يوجد في القرى والمنازل من الأثاث والممتلكات مما هو لعامة الناس من أكراد وغيرهم فلا يجوز الاعتداء عليه ولا المساس به بحال.

سابعاً: لا نرى مانعاً شرعياً من التعاون مع الحكومة التركية في مقاتلة المجرمين من الدواعش وميليشات (قسد) الانفصالية؛ لما في ذلك من المصلحة العامة للثورة السورية، وهو من باب التعاون على البر والتقوى، قال تعالى: ﴿ وَتَعَاوِنُوا عَلَى الْإِثْم وَالْعُدُوان وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ [المائدة: ٢].

وأخيراً: فإن الحكم في الأموال والأسرى يجب أن يكون بمشورةٍ جماعية من القادة العسكرين والشرعيين، ولا يجوز أن ينفرد به شخص واحد كائناً من كان، كما هو الحال عند عدم الدولة والحاكم الواحد، نسأل الله تعالى أن ينصرنا على كل عدو لنا ولثورتنا وأن يجمع قلوب المقاتلين على الحق والحمد لله رب العالمين.

## وقد وقع على الفتوى من أعضاء المجلس السادة العلماء

| ١١- الشيخ فايز الصلاح   | ٦- الشيخ عبد العليم عبد الله  | ١- الشيخ أحمد حوى          |
|-------------------------|-------------------------------|----------------------------|
| ١٢- الشيخ مجد مكي       | ٧- الشيخ عبد المجيد البيانوني | ١- الشيخ أسامة الرفاعي     |
| ١٣- الشيخ مجد معاذ الخن | ٨- الشيخ عماد الدين خيتي      | ١- الشيخ أيمن هاروش        |
| ١٤- الشيخ موفق العمر    | ٩- الشيخ عمار العيسى          | ٤- الشيخ عبد الرحمن بكور   |
|                         | ١٠- الشيخ على نايف شحود       | ه- الشيخ عبد العزيز الخطيب |

صفحة ٢ / 2

fatwa@sy-sic.com syrianislamicouncil syrian\_ic syrian.islamic.council